

المفاهيم والمصطلحات والتعاريف المستخدمة بالمسح :

الأسرة: أي مجموعة من شخص أو أكثر يقيمون معا ولديهم رئيس أسرة، ويشتركون في توفير الغذاء أو غيره من ضروريات الحياة، وقد تكون لهم ميزانية مشتركة أو لا تكون (يساهمون معا في الإنفاق من دخل رئيس الأسرة أو بعض أفرادها)، وقد تربطهم قرابة أو لا تربطهم أو مزيج من الحالتين، وقد يشترك أفراد الأسرة في وجبات الطعام جميعها أو في بعضها.

رئيس الأسرة: هو الفرد المسؤول عن إدارة شؤون الأسرة اجتماعياً واقتصادياً بغض النظر عن العمر والجنس يتم اختياره من قبل أفراد الأسرة وقد يكون الأب أو الأم أو الأخ الأكبر. ولا يشترط أن يكون رئيس الأسرة هو المعيل الاقتصادي. فقد يكون الابن هو المشتغل الوحيد في الأسرة لكن إدارة الأسرة يتولاها أبوه... عند ذلك فإن الأب هو رئيس الأسرة.

الحضر: المناطق الواقعة ضمن حدود البلديات أو ضمن حدود أمانة بغداد.

الريف: المناطق الواقعة خارج حدود البلديات أو خارج حدود أمانة بغداد.

النازح: هو الشخص الذي أكره أو أضطرَّ على ترك محل إقامته المعتاد إلى مكان آخر داخل حدود دولته لتجنب آثار نزاع مسلح أو لتجنب حالات العنف العام أو انتهاك حقوقه الإنسانية أو نتيجة كارثة (طبيعية أو بفعل الإنسان) أو جراء تعسف السلطة.

المهاجر: هو الشخص الذي ينتقل من مكانه الأصلي إلى مكان وصوله وبشكل طوعي سواء داخل حدود الدولة أو إلى خارجها.

النزوح الداخلي: يعرف بأنه الإخراج الإجباري لشخص ما من منزله وفي الغالب يكون نتيجة لنزاع مسلح أو فوضى عنف عام أو انتهاكات لحقوق الإنسان أو كوارث طبيعية أو من صنع الإنسان.

النزوح الخارجي: هو الشخص الذي أكره أو أضطرَّ للهروب من منزله أو ترك محل إقامته المعتاد داخل حدود الدولة إلى دول أخرى مجاورة، نتيجة أو سعياً لتجنب آثار العمليات العسكرية أو حالات العنف العام أو العنف الطائفي أو انتهاكات حقوق الإنسان.

حقوق الإنسان: تم تعريفها من قبل منظمة الأمم المتحدة (1989) بأنها تلك الحقوق المتأصلة في طبيعتها والتي لا يمكن بدونها أن نعيش بوصفنا بشر، كما تم تعريفها من قبل المنظمة العربية لحقوق الإنسان سنة (1999) بأنها ضمانات قانونية عالمية تحمي الأفراد والمجموعات من الأفعال التي تعيق الحريات الأساسية وكرامة الإنسان.

الصعوبات: القصور الرئيسي الكلي أو الجزئي في نوع أو عدد من الأنشطة التي يؤديها الفرد في أي من حواسه وقدرته البدنية أو النفسية أو العقلية أو مشكلة صحية استمرت أو من المتوقع أن تستمر لمدة ستة أشهر فأكثر إلى المدى الذي يحد من إمكانية التعلم والتأهيل أو العمل، بحيث لا يستطيع ممارسة حياته الاعتيادية في ظروف أمثاله من غير المعافيين ويستثنى من ذلك حالات العجز قصيرة الأمد (أقل من ستة أشهر) الناجمة عن حالة طارئة ككسر في الساقين أو مرض.